1725 - وسئل عن حديث بن المسيب عن أبي هريرة قيل يا رسول الله إنا نشتري الصاع بالصاعين وبالثلاثة آصع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلّم لا تفعل ولكن بع هذا واشتر بثمنه من هذا وكذلك الميزان فقال يرويه عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف واختلف عنه فرواه مالك بن أنس واختلف عنه فقال سويد بن سعيد عن مالك عن عبد المجيد بن سهيل عن بن المسيب عن أبي هريرة وحده